كلية الحقوق
قسم القانون التجاري والبحري

خصوصية التحكيم في منازعات العلامة التجارية

رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراة في الحقوق

مقدمة من الباحثة

يارا حسن محمد سليمان

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

أ.د/ عاطف محمد الفقي (**رئيساً ومناقشاً**)

أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري- كلية الحقوق

جامعة المنوفية.

أ.د/ علاء التميمي عبده (**عضوا ومناقشاً**)

أستاذ مساعد ورئيس قسم القانون التجاري والبحري

جامعة المنصورة.

أ.د/ حسام رضا السيد عبد الحميد (**مشرفاً وعضواً**)

أستاذ مساعد ورئيس القانون التجاري والبحري- كلية الحقوق

جامعة عين شمس.

١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠م

كلية الحقوق
قسم القانون التجاري والبحري

صفحة العنوان

اسم الباحث: يارا حسن محمد سليمان

اسم الرسالة: خصوصية التحكيم في منازعات العلامة التجارية.

الدرجة العلمية: الدكتوراه

القسم التابع له: القانون التجاري والبحري

اسم الكلية: الحقوق

الجامعة: عين شمس

سنة التخرج:

سنة المنح: ٢٠١٨

كلية الحقوق
قسم القانون التجاري والبحري

خصوصية التحكيم في منازعات العلامة التجارية

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحثة

يارا حسن محمد سليمان

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

أ.د/ عاطف محمد الفقي (رئيساً ومناقشاً)

أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري- كلية الحقوق

جامعة المنوفية.

أ.د/ علاء التميمي عبده (عضوا ومناقشاً)

أستاذ مساعد ورئيس قسم القانون التجاري والبحري

جامعة المنصورة.

أ.د/ حسام رضا السيد عبد الحميد (مشرفاً وعضواً)

أستاذ مساعد ورئيس القانون التجاري والبحري- كلية الحقوق

جامعة عين شمس.

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أُجيزت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية موافقة مجلس الجامعة

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۖ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۚ أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾

صدق الله العظيم

الآية ٢٨٦ من سورة البقرة

إِهـــداءُ

إلى والدي الغالي أمده الله بالصحة والعافية

إلى والدتي الغالية أَمَدَّ الله في عُمرها، ورزقني بِرَّها

وإلى كل مَن كان عونًا لي في إنجاز هذا العمل

الباحث

تصديقا لقول الله سبحانه وتعالى "قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّى غَنِىٌّ كَرِيمٌ ﴿٤٠﴾ ﴾" سوره النمل – آية ٤٠.

واعلاءً لقول النبى صلى الله عليه وسلم "من لم يشكر الناس لم يشكر الله".

واتساقًا مع ماتقدم فأنني أتقدم بخالص شكري وعظيم امتنانى **للأستاذ الدكتور/ عاطف محمد الفقي أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري– كلية الحقوق جامعة المنوفية.** الذي شرّفني بقبوله رئاسة لجنة الحكم ومناقشة هذا البحث، تواضعًا منه، وتخلقًا منه بأخلاق العلماء الذين لا يردون لطلبتهم رجاءً، فجاء ملبيًا رُغم مشقة السفر وضيق الوقت وكثرة المشاغل لديه، فكُلّي يقينٌ بأن حضوره سيرفد البحث بعظيم ملاحظاته، وإكمال ما اعتراه من نقص، وتصحيح ما اعوجّ منه، بعلمه الغزير وفيضه الوفير، ورفع مستواه، وتقويم محتواه، فجزاه الله خير الجزاء.

والأستاذ الدكتور/ علاء التميمي عبده أستاذ مساعد ورئيس قسم القانون التجاري والبحري، جامعة المنصورة. لتفضله بقبول الاشتراك فى لجنة المناقشة والحكم على هذه الرساله اثراءً لها وتنقيحًا لما ورد بها رغم ضيق وقته وكثرة أعبائه.

كما اتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان إلى **الأستاذ الدكتور/ حسام رضا السيد عبد الحميد أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري المساعد بكلية الحقوق، جامعة عين شمس.** لتفضله بقبول الإشراف على رسالتي رغم ضيق وقته وعظم المسؤليات المعهودة إلى سيادته فلم أرى منه سوى عظم التواضع ولين الجانب وحب العلم وتشجيع طلابه فكانت لإرشاداته الصائبة وفكره السديد وعلمه الغزير وتوجيهاته الدقيقه عظم الأثر فى الالمام.

فاسأل الله سبحانه وتعالى أن يتقبل منهم جهدهم المذخور وصنيعهم المشكور وجزاهم عني وكل طلاب العلم خير الجزاء وعظم العطايا.

الباحث

مقدمة

الحمد لله العزيز الغفار مقدر الأمور كما يشاء ويختار، مكور النهار علي الليل، ومكور الليل علي النهار، أسبل ذيل الليل فأظلم للسكون والاستتار، وأنار منار النهار فأضاء للحركة والانتشار، وقسم الأرزاق علي الأخيار والأشرار، وشرع بينهم الأحكام والاحتكام لكتاب الله وسنة سيد الأبرار، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تنجي قائلها من عذاب النار، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المختار صلي الله عليه وسلم وعلي آله وصحبه الأخيار وسلم تسليماً كثيراً

أما بعد:

تعد العلامة التجارية أحد أهم عناصر الملكية الصناعية والتجارية، فالعلامة التجارية هي التي يتخذها الصانع أو التاجر شعاراً لمنتجاته أو بضائعه تمييزاً لها عن غيرها من المنتجات والبضائع المماثلة، وهي من أهم الوسائل التي يلجأ إليها التاجر أو الصانع لتمكين المستهلك من التَّعرف علي سلعته أينما وجدت وإذا كان موضوع العلامة التجارية في ظاهره حديث إلا أنه في الواقع قديم قدم الأزل، ويبدو أن استعمال العلامة التجارية "الرمز" قد بدأ قبل القراءة والكتابة بكثير، ويذكر أن أول نوع من العلامات كان قد استعمل في وشم الماشية، وهذا ملاحظ علي الجداريات الفرعونية أثناء رسمها في الحقول، كما تظهر الماشية وهي توشم في خواصرها في رسوم كهوف جنوب غرب أوربا وفي مصر القديمة وجدت بعض العلامات محفورة ومخطوطة علي نصب حجرية، وكذلك الحال في مدينة طروادة ودمشق[1]، فالعلامة التجارية موجودة من قديم الزمن أي قبل ثلاثة آلاف عام، عندما كان الحرفيون الهنود يستعملون العلامات بإنتظام علي بضائعهم ويحفرون توقيعهم

[1] د/ صلاح زين الدين العلامات التجارية وطنيا ودوليا، دار الثقافة للنشر والتوزيع الطبعة الاولي ٢٠٠٩ صـ ٢٤.

علي إبداعاتهم الفنية قبل إرسالها إلي إيران وبعد ذلك استخدمت أكثر من مائة علامة تجارية رومانية مختلفة منها علامة "Fortis" والتي كانت مشهورة لدرجة أنها نسخت وزيفت [١]، ولا يوجد دليل علي تمتع العلامة التجارية في هذه المرحلة بحماية جنائية إذ أنه من غير المؤكد أن اغتصاب العلامة في تلك المرحلة كان يعتبر معاقباً عليه، إلا أن ذلك كان يشكل أساساً لدعوى مدنية تستند إلي الفعل الضار أو الغش يوجب التعويض المادي [٢]

ومُثلت العلامة في هذا العصر رسماً صغيراً يتخذه التاجر شعاراً ورمزاً يوضعه علي جميع منتجاته فتكون العلامة أشبه بالعلم الذي يميز دولة عن الأخرى [٣] ثم انتشر استعمال العلامة التجارية في القرون الوسطي وخاصة في فرنسا وايطاليا حيث ظهرت العلامة في ايطاليا في القرن الخامس عشر وكان يستخدم التاجر العلامة بقصد الشهرة وفي فرنسا كان استخدام علامات الصناعة إلزامياً عندما كان يسود فيها نظام الطوائف الذي كان يفرض تمييز منتجات كل طائفة حيث ألزم الصناع والتجار بوضع علامات علي المنتجات للدلالة علي أن الطائفة قامت بمعاينة هذه السلع وعليه دفع رسوم معينة علي هذه العلامات وإلا ألغيت العلامات، كما كان يشترط وضع علامة الصانع إلي جوار علامة الطائفة حتى يمكن التعرف علي مصدر إنتاج هذه السلع [٤]، حيث كان وظيفة العلامة وقتها تحديد مصدر الإنتاج قبل أن

---

[١] د/ فواز عبد الرحمن علي الحماية القانونية للعلامة التجارية، دار الجامعة الجديدة طبعه ٢٠١١ صـــ ١٤.

[٢] د/ حمدي غالب الجغبير، العلامات التجارية والجرائم الواقعة عليها وضمانات حمايتها، منشور في الحلبي الحقوقية بيروت ٢٠١٢ الطبعة الأولى صـــ ١٨.

[٣] د/ علي العريف، شرح القانون التجاري المصري – الجزء الاول مطبعة أحمد مخيمر الطبعة الثانية القاهره ١٩٥٩ صـــ ٥٤٧.

[٤] د/ سميحة القليوبي – الملكية الصناعية – دار النهضة العربية – الطبعة السابعة ٢٠٠٨ صـــ٤٤٥.

تتحول إلي تمييز السلع والمنتجات، ومع زوال نظام الطوائف زالت النظم التابعة لها بشأن العلامة الإجبارية الخاصة بالطوائف، وأصبح وضع العلامة التجارية اختياري، واستمر الوضع علي هذا الحال إلي اندلاع الحرب العالمية الأولي، وظهور أنواع مختلفة للملكية الصناعية والملكية التجارية والملكية الاقتصادية، وتفرعت الملكية إلي صور جديدة "الملكية المادية والملكية المعنوية " وأصبحت العلامة التجارية تتمتع بطابع الملكية المعنوية، وتُعد العلامة التجارية وسيلة ضمان للمنتج والمستهلك في آن واحد، فهي تمنع اختلاط منتجات تحمل علامة معينة بمنتجات مماثلة تحمل علامة أخرى، كما تعمل علي تكوين الثقة في بضائع المنتج، كما تلعب العلامة دوراً بارزاً في سياسات التسويق والإعلان التي تتبعها الشركات سواء للترويج عن نفسها بشكل أو بآخر في التأثير في نفوس المستهلكين، وتحقيق ميزة تنافسية عالية من خلال توظيف الأموال للحفاظ علي الجودة والكسب المستمر مما يضمن السمعة الحسنة والشهرة ولقد سعت الدول إلي إصدار القوانين وإبرام الاتفاقيات المتصلة بالملكية الفكرية عموماً والقوانين والاتفاقيات الخاصة بالعلامات التجارية، وترجع البدايات الأولى لإصدار قوانين خاصة بالعلامة التجارية إلي منتصف القرن التاسع عشر الميلادي، حيث أصدرت فرنسا قانوناً للعلامات التجارية عام ١٨٥٧ م، ويعتبر هذا التاريخ ميلاد أول قانون للعلامات التجارية، ويبدو أن اغتصاب العلامة التجارية في هذه المرحلة لم يكن يترتب عليه سوى تعويضات مدنية استناداً إلي المنافسة غير المشروعة[١]، وإن كان اغتصاب العلامة في بعض الصناعات الهامة يترتب عليه دعاوى جنائية [٢]، إلا أن الواقع العملي يثبت أن العلامة التجارية تحتل

---

[١] د/ محمد منصور احمد، جريمة الغش التجارى في العلامات التجارية – دار الرياض للطبع والنشر، القاهرة، الجزء الاول، أول يوليو ١٩٥٥ صـــ ٨٤.

[٢] د/ محسن شفيق، القانون التجاري المصري الجزء الاول، دار الثقافة للنشر القاهرة ١٩٤٩م صـــ ٤٠١.